20498 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري أنبأ جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا أبو الأحوص عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبي A فقال الحضرمي Y يا رسول ا إن هذا قد غلبني على أرضي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي وفي يدي ازرعها ليس له فيها حق فقال النبي A للحضرمي ألك بينة قال لا قال فلك يمينه قال يا رسول ا إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه وليس يتورع عن شيء قال ليس لك منه إلا ذلك فانطلق ليحلف له فقال رسول ا A لما أدبر أما لئن حلف على مال ليأكله ظلما ليلقين ا وهو عنه معرض رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره في قوله فانطلق ليحلف له وقوله قال لما أدبر كالدلالة على أن الأيمان كانت تنقل بالمدينة إلى المسجد وا أعلم